

عز الدين النقيب وأثره في مناقشات مجلس النواب العراقي

(1928-1958م)

أ.م.د. سعد محمد علي حسين
كلية التربية الأساسية - جامعة ديالى

مستخلص البحث:

يتابع البحث أثر النائب عز الدين النقيب في مناقشات مجلس النواب العراقي في المدة (1928-1958م)، إذ عمل نائباً في كل الدورات الانتخابية في مدة البحث باستثناء عام 1937م، وكان له حضوراً واسعاً في مناقشة مختلف القضايا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في جلسات مجلس النواب العراقي. وزعت مادة البحث على مقدمة وأربعة مباحث تناولت حياته الأسرية وبواكير عمله الوظيفي وأراؤه في المجلس النيابي اتجاه الأوضاع الداخلية في العراق فضلاً عن موقفه من بعض القضايا العربية والدولية. توصل البحث إلى عدة استنتاجات من أهمها: كان النائب عز الدين النقيب من النواب المخضرمين الذين عملوا في كل الدورات الانتخابية، مما مكنه من مناقشة مختلف القضايا الداخلية والخارجية وابداء آراءه التي اتصفت بموافقها لتوجهات السلطة التنفيذية في أغلب الأحيان، وأولى النقيب عناية كبيرة بمناقشة القضايا ذات المساس بحياة الناس كأعمال البلديات والرسوم والأراضي والصحة العامة والزراعة، وكانت طروحاته تهدف إلى تحسين حالة المواطن الاقتصادية والاجتماعية، ووقف النائب النقيب بحزم مدافعاً عن مصالح الشعب العراقي لاسيما الفلاحين المتضررين من جراء التجاوزات الحدودية لدول الجوار جراء تقليل حصة العراق من المياه في روافد نهر ديالى، واعتنى النقيب بالقضايا العربية والدولية ولاسيما قضايا المغرب العربي وسوريا، والتعاون العراقي الأمريكي، وكانت مناقشاته تحت الحكومة العراقية على اتباع سياسة داعمة للقضايا العربية بصورة جدية وعدم الاقتصار على البيانات والتنديد، وكان يرى بأهمية تطوير التعاون مع الولايات المتحدة الأمريكية لما له من انعكاسات ايجابية مهمة على الاقتصاد العراقي .

الكلمات المفتاحية: عز الدين، النقيب، مجلس النواب .

المقدمة

يسلط البحث الضوء على الأثر الذي تركه النائب عز الدين النقيب في مناقشات مجلس النواب العراقي في المدة (1928-1958م)، إذ مثل لواء ديالى في كل الدورات الانتخابية في المدة المذكورة باستثناء دورة عام 1937م، وكان له مناقشات كثيرة وأبدى آراءه اتجاه مختلف القضايا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية عن طريق مناقشته للقوانين والأنظمة في أروقة مجلس النواب العراقي. جرى تحديد مدة بداية البحث في العام 1928م لأنه يمثل بداية عمله النيابي في الدورة الانتخابية الثانية، وحدد العام 1958م نهاية مدة البحث كونه مثل نهاية عمل مجلس النواب أثر قيام ثورة 14 تموز 1958م. وزعت مادة البحث على مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة فضلاً عن قائمة لمصادر البحث وهوامشه، تناول المبحث الأول (حياته الأسرية وبواكير عمله الوظيفي وأمد عمله النيابي حتى عام 1958م)، وتطرق المبحث الثاني إلى (آراؤه ومناقشاته في المجلس النيابي 1928-1938م)، وتابع المبحث الثالث (موقفه من تطور الأوضاع الداخلية في العراق في ضوء مناقشات مجلس النواب 1945-1956م)، ولخص المبحث الرابع (موقفه من القضايا العربية والدولية في ضوء مناقشات

مجلس النواب (1932-1956م). استعمل الباحث المنهج التاريخي التحليلي في بيان آراء النائب عز الدين النقيب ومواقفه من التشريعات القانونية في مدة البحث.

المبحث الأول

حياته الأسرية وبواكير عمله الوظيفي وأمد عمله النيابي حتى عام 1958م

أولاً: نسبة وأسرته ودوره في ثورة العشرين

هو السيد عز الدين بن علي (المتوفي عام 1919م) بن رستم بن صالح الرفاعي نقيب أشرف مندلي من السادة الرفاعية⁽¹⁾، من أسرة آل النقيب الكيلانية، التي لها مكانة اجتماعية ودينية مرموقة في العراق، قادت الكثير من أعلامها في إدارة الدولة العراقية الحديثة⁽²⁾، والتي يعود نسبها إلى أسرة السادة العلويين، وتعد من الأسر العريقة بتاريخها إذ ينتهي نسبها إلى الإمام علي الهادي (ع)⁽³⁾، وارتحل قسم من رجالها من سامراء واستقر في مندلي⁽⁴⁾ (إحدى نواحي قضاء بلدروز في محافظة ديالى حالياً)، ثم اهتمت أسرة عز الدين بالزراعة وعُد رؤساؤها من كبار ملاكي الناحية⁽⁵⁾.

كان جد أبيه السيد صالح حاكماً لمندلي وقد قتله الأتراك في خان بني سعد في طريق عودته من بغداد⁽⁶⁾، وقد ولد عز الدين النقيب عام 1899م في مندلي ونشأ فيها⁽⁷⁾. أما أخوه السيد الياس فكان نقيباً لأشرف مندلي قبله وانبأ عن لواء ديالى للمدة من 1925-1928م⁽⁸⁾، وكان الياس النقيب متأثراً بآراء السيد طالب النقيب العربية⁽⁹⁾. أسهم عز الدين النقيب وأسرته بدور واضح في أحداث ثورة العشرين في مندلي لاسيما الاشتراك مع أبنائها في الهجوم على سراي الحكومة في شهر آب 1920م مع أخوه الأكبر الياس، ومن ثم إسهامه في تشكيل الحكومة المؤقتة في مندلي بعد انسحاب القوات البريطانية منها، والتي بقيت تمارس أعمالها إلى تشرين الثاني 1920م بعد عودة السيطرة البريطانية إليها من جديد⁽¹⁰⁾، وعين صالح آغا النقيب حاكماً للبلدة والسيد الياس النقيب وغيره من الأشراف أعضاء في الحكومة، واختير عز الدين ضابطاً عاماً للأمن، وتحدد دوره بحفظ الأمن والنظام إذ كلف بتعقب بعض العشائر التي قامت بنهب حيوانات تعود إلى الأهالي، وفي أوائل تشرين الثاني من العام نفسه، استسلمت مندلي إلى القوات البريطانية⁽¹¹⁾، التي فرضت الأحكام العرفية⁽¹²⁾ فيها وأعدمت عدد من المشاركين بالثورة، وأحرقت دور المشاركين في الثورة، وأصدرت العقوبات بدفع الغرامات فغرم الياس نقيب مندلي وأخو عز الدين النقيب بمبلغ (1000) ليرة⁽¹³⁾.

ثانياً: بدايات عمله الوظيفي ومدد عمله النيابي حتى عام 1958م

أصبح عز الدين النقيب في عام (1924م) رئيساً لبلدية مندلي واستمر بإشغاله تلك الوظيفة حتى انتخابه نائباً في مجلس النواب عام (1928م)⁽¹⁴⁾. انتخب عز الدين النقيب نائباً عن لواء (محافظة) ديالى في حزيران 1928م ومثل هذا اللواء في مجلس النواب في جميع الدورات المتعاقبة إلى تموز 1958م عدا دورة شباط 1937م، وانتخب نائباً أول لرئيس مجلس النواب في 2 كانون الأول 1944م، واعد انتخابه في المدة من (1 كانون الأول 1945م-21 تشرين الثاني 1946م)، ثم انتخب نائباً ثانياً لرئيس المجلس في (13 نيسان 1947- آخر تشرين الثاني 1947م)، وكان عضواً بالوفد العراقي إلى المؤتمر العربي القومي المعقود في بلودان في سوريا عام 1937م للنظر في قضية فلسطين⁽¹⁵⁾. أما وفاته فكانت في بغداد في 6 شباط 1969م⁽¹⁶⁾.

قال فيه خالد الدرة: " .. من أغوات مندلي، وهو آغا حقاً.. وعز الدين رجل أريحي يحب مجالس الطرب، وهو متناسق الجسم بقليل من انتفاخ، ضخم الجمجمة غير أنه يندر الشعر الذي يكسوها من

أعلاها، وهو محامٍ عن أهالي مندلي من غير شهادة محاماة، فهو الذي يراجع من أجل تمشية مصالح من يقصده من الناس، لا فهو لم يبق مجالاً للرزق للمحامين.."⁽¹⁷⁾.

المبحث الثاني

آراؤه ومناقشاته في المجلس النيابي 1928-1938م

بدأت الدورة الانتخابية الثانية بعد حل مجلس النواب وعقد الاجتماع غير الاعتيادي في الجلسة الأولى المنعقدة بتاريخ (19 أيار 1928م) وانتهت في (18 أيلول 1928م) ثم مدد عشرة أيام بإرادة ملكية وبذلك بلغت مدة الاجتماع غير الاعتيادي لسنة (1928م) أربعة أشهر وعشرة أيام⁽¹⁸⁾. وفي تاريخ (9 تموز 1928م) قرر مجلس النواب بناءً على طلب قدمه عز الدين النقيب وعدد من النواب بشأن مياه مندلي، وجرى إقراره وإرساله إلى الحكومة للنظر فيه⁽¹⁹⁾. وفي الجلسة الثانية من الاجتماع الاعتيادي لمجلس النواب التي افتتحت يوم الاثنين المصادف (5 تشرين الثاني 1928م) جرى تأليف لجنة للجواب على خطاب العرش وكان عز الدين النقيب عضواً فيها⁽²⁰⁾.

اشترك عز الدين النقيب في لجنة أمور الإدارة والسياسة في الدورة الثانية وانتخب مقرراً للجنة، وقد احييت الكثير من القوانين أو المواد القانونية إلى اللجنة المذكورة لإبداء الرأي بشأنها، فمثلاً أعادت اللجنة النظر في لائحة قانون تعديل المادة الرابعة من قانون بلدية الولايات لسنة 1928م المعادة إليها من رئاسة مجلس النواب، وقررت اللجنة تعديل المادة الثانية من القانون وفقاً للآتي: المادة الثانية: تحذف الفقرة " تعين الحكومة أحد الأعضاء المنتخبة رئيساً للمجلس من المادة الرابعة من قانون بلدية الألووية" ويقوم مقامها ما يأتي: " لوزير الداخلية أن يعين لرئاسة المجلس البلدي من يرى فيه الكفاءة سواء كان من أعضائه المنتخبين أو غيرهم على أن يكون من أهالي منطقة تلك البلدية"⁽²¹⁾. وفي 3 كانون الثاني 1929م اقترح مجموعة من النواب⁽²²⁾ ومنهم عز الدين النقيب إحالة تقرير مقدم إلى رئاسة المجلس بخصوص بساتين البصرة إلى الحكومة وذلك " للنظر في صيانة بساتين البصرة من الأضرار بالنظر إلى الغبن والحالة الراهنة واتخاذ التدابير اللازمة لتأمين حسن ارواء النخيل وفتح النهر من كرمة علي إلى ابو الفلوس وبهذا احياء الأراضي البالية ما بين الزبير والبصرة والنخيل المحتاجة للإرواء وهذا ما يزيد واردات الخزينة والأهالي معاً"⁽²³⁾.

وفي الجلسة (السابعة) عرضت رئاسة مجلس النواب طلباً من النائب علوان الجندي - نائب لواء العمارة طلب فيه منحه اجازة لمدة عشرين يوماً لأموار زراعية مهمة ينوي انجازها فانبرى عدد من النواب معارضين منحه الاجازة، أما رأي النائب عز الدين النقيب فكان مع منحه الاجازة كون أن " أمور الزراعة هي من المسائل الضرورية والحيوية وهذا الطلب مشروع فأرجو الموافقة عليه"⁽²⁴⁾. ولما قدمت لجنة أمور الإدارة والسياسة في مجلس النواب تقريرها بخصوص لائحة قانون تعديل المادة الرابعة من قانون بلدية الولايات لعام 1928م تكلم العضو في اللجنة النائب عز الدين النقيب منتقداً عمل البلديات وإدارتها قائلاً: " تعلمون حضراتكم سبق أن قدمت هذه اللائحة إلى المجلس الموقر في دورته غير الاعتيادية وبعد أن تناقش فيها أعادها إلى اللجنة المختصة لأجل إعادة النظر فيها وذلك لرفع الالتباس الوارد في المادة الثانية وهي عبارة (المنطقة الانتخابية) إذ ربما يتبادر إلى الذهن أن هذه العبارة يقصد بها المنطقة الانتخابية الواردة في قانون انتخاب النواب ولأجل ذلك دققته اللجنة ثانية وبدلت العبارة كما جاءت في اقتراح اللجنة وتعتقد أنها بهذه الصورة أصبح القصد واضحاً. سادتي: حقيقة لو دققنا البلديات لرأينا في حالة يرثى لها تماماً ونراها مذبذبة من كل

الوجوه وذلك لعدم وجود رؤساء أكفاء يتمكنون من شؤون البلديات ولهذه الدواعي اصبح من الضروري تعديلها ونرجو من مجلسكم الموقر أن يصادق عليها"⁽²⁵⁾.

وعندما قدمت لجنة أمور الإدارة والسياسة في مجلس النواب تقريرها بخصوص لائحة قانون وقاية الصحة العامة لعام 1929م تكلم النائب عز الدين النقيب بصفته عضواً في اللجنة طالباً الموافقة عليها قائلاً: "اللجنة دقت هذه اللائحة ورأتها مفيدة وكافية لصيانة الصحة العامة وبعد أن أجرت فيها بعض التعديلات وافقت عليها وأجرت بعض التعديلات في الفقرة الرابعة من المادة الثانية كما وانها أدمجت الفقرة 12 و13 في فقرة واحدة لوجود المعنى المقصود وألغت الفقرة 13 وأصبحت الفقرة 13 هي الفقرة 14 كما ستجدونها وارجو من المجلس العالي الموافقة عليها"⁽²⁶⁾. وفي رده على نائب أربيل معروف جياووك في الجلسة نفسها بشأن قوله بأفضلية معاقبة المخالف للقانون بغرامة (50) روبية أو الحبس لمدة شهر واحد بدلاً من ثلاثمائة روبية أو حبس لمدة ثلاثة أشهر كما ورد في مسودة القانون، قال النقيب: " تطبيق الجزاء يكون نظراً لنوع الجريمة فالحاكم الذي يريد تطبيق الجزاء يراعي نوع الجرم فاذا كان طفيفاً فلا أظنه يطبق عليه أكثر من حقه والحاكم هنا له الحق بالنظر على القانون أن يحكم بالغرامة من روبية إلى 300 روبية فأتأ أرى اقتراح الزميل معروف جياووك غير وارد لأن الحاكم مخير"⁽²⁷⁾.

وفي الجلسة (السادسة عشرة) بتاريخ 14 شباط 1929م قدم السيد هاشم النقيب نائب البصرة استقالته من مجلس النواب لسوء حالته الصحية، وكان رأي النائب عز الدين النقيب اعطائه اجازة مرضية وعدم قبول استقالته كونه معذور صحياً: " .. ولو نظرنا لفحوى استقالة النائب لوجدناه انه لم يقدم استقالته إلا لعدم امكانه من القيام بواجباته النيابية وقد سبق له أن قدم عدة طلبات لمنحه اجازات مرضية وبما أن النائب المحترم قد بين أنه مريض فأرجو اعطائه اجازة مرضية لأنني أراه معذوراً ولا أرى قبول استقالته بالأمر المناسب"⁽²⁸⁾.

وفي الجلسة (التاسعة عشرة) المنعقدة بتاريخ 25 شباط 1929م وعند عرض مواد قانون (إدارة الاوقاف) ولاسيما المادة (التاسعة) التي نصت على "يجري إنشاء وتعمير المسقفات والمستغلات الوقفية والمعابد والمعاهد بالتعهد بعد إجراء المناقصة العلنية واحالتها على طالبها أو بالأمانة بواسطة مأموري الدائرة وعلى كل قبل ذلك يجب أن ينظم كشف بواسطة مهندس الوزارة في العاصمة ومعرفة مهندس الأشغال أو البلدية في الخارج ان لم يكن لدوائر الاوقاف مهندس خاص ويصادق عليه من قبل الوزير"⁽²⁹⁾ اعترض عز الدين النقيب على اشراك مأموري الأوقاف بأعمال الإعمار لأنه بحسب رأيه يسبب الارتباك والتلاعب بأموال الأوقاف إذ قال: " هذه المادة تعطي صلاحية لموظفي الأوقاف أن ينشئوا الإنشاءات في أملاك الأوقاف بطريقة الأمانة .. خلافاً للأصول المرعية وأرى أن هذا مما يسبب الارتباك والتلاعب في أموال الأوقاف وعليه أقترح طي هذه العبارة من المادة التاسعة واقدم اقتراحي بذلك"⁽³⁰⁾. وكان اقتراحه " اقترح طي العبارة التي تخول موظفي الاوقاف بلزوم القيام بالإنشاءات على طريقة الأمانة من المادة التاسعة واتباع الطرق الجارية في الدوائر السائرة"⁽³¹⁾. وفي السياق ذاته، رد النقيب على كلام نائب الموصل ضياء يونس الذي قال بأهمية استعمال طريقة الأمانة لتفادي الضرر في املاك الاوقاف" ولو لم تخول وزارة الاوقاف هذا الحق لضرينا الاوقاف" قائلاً: " أظن في الماكن التي لا يوجد فيها معمار يمكن لوزارة الاوقاف أن تعطي أمراً للمتصرف بتشكيل لجنة خاصة للقيام بإجراء المناقصة وإعطاء التعميرات بالتعهد وأما ما تفضل به الزميل ضياء يونس من أن هذه الطريقة غير حسنة غير وارد"⁽³²⁾.

وفي الجلسة (العشرون) بتاريخ 28 شباط 1929م اعتلى عز الدين النقيب كرسي الكتابة مقام الكاتب الغائب عبد المجيد علاوي⁽³³⁾، وفي الجلسة (الثامنة والثلاثون) المنعقدة بتاريخ 29 نيسان 1929م تلى رئيس الوزراء المكلف توفيق السويدي⁽³⁴⁾ على أعضاء مجلس النواب الإرادة الملكية الخاصة بتشكيل حكومته وكان من ضمنها رئيس مجلس النواب عبدالعزيز القصاب⁽³⁵⁾ الذي شغل حقيبة وزارة الداخلية فشكل المجلس عن طريق (القرعة) لجنة لمراقبة صندوق الانتخابات لانتخاب الرئيس والنائب الأول عن طريق القرعة، وتألفت اللجنة من عز الدين النقيب نائب ديالى فضلاً عن عبدالله المفتي نائب أربيل وياسين الهاشمي⁽³⁶⁾ نائب بغداد واجريت الانتخابات وفاز عبدالمحسن السعدون⁽³⁷⁾ برئاسة المجلس بحصوله على (57) صوتاً من بين (62) صوتاً من مجموع الأعضاء الحاضرين⁽³⁸⁾. وفي الجلسة (الثامنة والخمسون) المنعقدة بتاريخ 11 حزيران 1929م وبعد أن عرض وزير المالية يوسف غنيمه قانون ضريبة الأرض المقر من مجلس النواب سابقاً والمعاد من مجلس النواب لتعديل بعض المواد فيه، واقترح النقيب تطبيق طريقة التعداد عند تقدير ضريبة الأرض من محاصيل النخيل وأشجار الفاكهة إذ قال: " المادة الحادية عشرة تقول يجوز تطبيق طريقة التعداد عند تقدير ضريبة الأرض من محاصيل النخيل وأشجار الفاكهة والفقرة (ز) تقول (يجوز تطبيق طريقة استيفاء ضريبة الأرض في محل الاستهلاك عن ثمرة أشجار الفاكهة غير النخيل في المنطقة التي تكون فيها حصة الحكومة من الفواكه غير مختلفة النسبة في كافة أنحاء تلك المنطقة هناك تناقض بينها حيث تجوز المادة الحادية عشرة تعيين طريقة التعداد على أشجار الفاكهة والفقرة (ز) تجوز طريقة استيفاء الضريبة في محل الاستهلاك أنا في شك أي طريقة ستطبقها الحكومة وأرى أن تطور فقرة (ز) ونضيفها إلى المادة الحادية عشرة فقرة (أ) فنقول (يجوز تطبيق طريقة التعداد عند تقدير ضريبة الأرض من محاصيل النخيل وأشجار الفاكهة إلا في المنطقة التي تكون فيها حصة الحكومة من الفواكه غير مختلفة النسبة في كافة أنحاء تلك المنطقة فيجوز تطبيق طريقة استيفاء ضريبة الأرض في محل الاستهلاك عن ثمرة أشجار الفاكهة غير النخيل) وبهذه الصورة نرفع الالتباس تماماً لأنه إذا بقيت على هذه الصورة فلا نعلم أي طريقة ستطبقها الحكومة في المستقبل طريقة التعداد أم الاستهلاك ولذا أقدم اقتراحي"⁽³⁹⁾ وحصل الاقتراح على قبول أعضاء مجلس النواب بعد عرضه من رئيس المجلس للرأي (التصويت) فجرى طي الفقرة (ز) من آخر المادة الحادية عشرة وإضافة العبارة أعلاه على آخر الفقرة (أ) من المادة المذكورة⁽⁴⁰⁾. وفي الجلسة (التاسعة والخمسون) بتاريخ 12 حزيران 1929م اعتلى عز الدين النقيب كرسي الكتابة مقام الكاتب الغائب⁽⁴¹⁾.

كما تحدث نائب لواء ديالى عز الدين النقيب عند مناقشة انضمام العراق إلى اتفاقية العمل الدولية المرقمة (19)⁽⁴²⁾، والتي نصت على ضمان معاملة الموظفين العمال الوطنيين العراقيين والعمال الأجانب، والمساواة في ساعات العمل المتعلقة في معاملة العمال الوطنيين والأجانب وتعويضهم مادياً من العوارض والحوادث المختلفة، وكذلك تحسين السلوك وحسن المعاملة للعمال، وتحسين معيشتهم ورواتبهم، واعطائهم الاجازات المخصصة لهم⁽⁴³⁾، وعلق النقيب عن الاتفاقية بقوله: "ان المادة أنتت بلفظة يُصادق وهذا مبني للمجهول ولم ينتقل إلى الجهة المجهولة ليفهم من جلالة الملك ان يصادق اعتراضه في جلسة سابقة فكانت المادة المشار إليها لن يصادق سمو الوصي عليها... ان تصديق الاتفاقيات صاحب الجلالة والملك فهذا صحيح والمادة صريحة في هذا المجال"⁽⁴⁴⁾.

وقد عرضت تلك الاتفاقيات الثلاثة في جلسة مجلس النواب المنعقدة بتاريخ 22 آذار 1932م وصوت عليها المجلس بإجماع (56) من أصل (56) صوتاً، وبعدها عرضت اتفاقية تسليم المجرمين، فصوت

عليها المجلس بالإجماع (51) من أصل (51) وبدون مناقشة تذكر⁽⁴⁵⁾، أما بخصوص الاتفاقية التجارية فقد رفضها نائب ديالى عز الدين النقيب وعدها أحد أسباب الأزمة الاقتصادية⁽⁴⁶⁾ في العراق، الذي أصبح جزءاً منها؛ لأنه مرتبط بالجنيه الاسترليني، لأنها تسمح بخروج المنتجات الزراعية من البلد، ثم عرضت للتصويت؛ فصوت عليها (56) نائباً من أصل (58) نائباً⁽⁴⁷⁾.

وفي الجلسة المنعقدة في 9 نيسان 1936م عرضت للمناقشة المعاهدة العراقية - البريطانية لعام 1930 على مجلس النواب للمصادقة عليها، إذ تحدث نائب لواء ديالى عز الدين النقيب عن تلك المعاهدة بقوله: " لا اريد ان اتوسع في موضوع المعاهدة اكثر إلا أن نقاطاً وردت من المسؤولين تدعوني إلى الكلام، لا توجد فضاضة بقول العراق القيود التي وردت في المعاهدة"، وقد وصفها بالأمر غير المدروس⁽⁴⁸⁾ حظي موضوع فيضانات الأنهر⁽⁴⁹⁾ وتدمير المزروعات، باهتمام أعضاء مجلس النواب ومنهم النائب عز الدين النقيب، وذلك في ضوء مناقشاتهم واتخاذ الإجراءات بهدف تخفيف وطأة آثارها على الأهالي، عن طريق الإيعاز إلى الجهات الحكومية المعنية باتخاذ الإجراءات المطلوبة، وإسعاف المتضررين⁽⁵⁰⁾. وعلى إثر الفيضان الذي حصل في ناحية قزلباط (السعدية) في لواء ديالى في كانون الثاني 1936، أصيبت فيها أعداد كبيرة من الأهالي بالأضرار الجسيمة، إذ جرفت المياه الدور السكنية وأغرقت أملاك السكان وعرضتهم للموت، وبهذا الخصوص تطرق نائب ديالى عز الدين النقيب في الجلسة الرابعة والعشرين لعام 1936، عن التعويض الذي قررت الحكومة دفعه للمتضررين من الفيضان كسلفة مقدارها (2000) دينار، وعن الطريقة التي سيتم فيها توزيع هذا المبلغ، وهل شكلت لجنة لهذا الغرض⁽⁵¹⁾، وقد ردَّ وزير المالية رؤوف البحراني، قائلاً: "إن المبلغ قد تم توزيعه، تحت إشراف لجنة مشكلة من كبار موظفي لواء ديالى، وأن اللجنة لاحظت درجة ومقدار الضرر الذي أصاب كل عائلة وعلى أساس ذلك تم توزيع المبلغ بعد أن كتب المتسلفون على أنفسهم تعهدات تضمن استرداد المبلغ خلال عام واحد، إلا أنه تبين للجنة لاحقاً، أن وضعية المستلفين سيئة جداً فتم إعفائهم من رد السلفة المذكورة"⁽⁵²⁾. لم يقتنع النائب عز الدين النقيب بالإجراءات، فأجاب مباشرة: " لقد تم توزيع مبلغ السلفة بطريقة غير عادلة بين المتضررين، فمنهم من كانت أضراره قليلة إلا أنه قد حصل على تعويض أكثر من الذي لديه أضرار أكبر"⁽⁵³⁾. ورد وزير المالية ثانية على النائب عز الدين النقيب، معترضاً على طريقة كلامه، قائلاً: "إن المبالغ وزعت من قبل لجنة خاصة وتحت إشراف كبار الموظفين من إدارة لواء ديالى، وإذا حصل هناك خلاف في التوزيع فما على المتضرر إلا أن يراجع اللجنة المذكورة، وفي حالة عدم سماعها للاعتراض فيمكنه الاستئناف لدى وزارة المالية"⁽⁵⁴⁾. وفي الجلسة السادسة والأربعين لعام 1936م، جرت نقاشات عدة بين الأعضاء ووزير المالية رؤوف البحراني، وكانت بين أخذ ورد حول الموضوع نفسه، إذ طلب فيها الوزير المذكور من أعضاء مجلس النواب الاستعجال بتقديم لائحة تسليف المزارعين، من أجل تعويض محاصيلهم المتضررة من جراء الفيضان⁽⁵⁵⁾.

وفي الجلسة الثامنة عشرة لعام 1938م، تسأل النائب عز الدين النقيب، عن موضوع فيضان نهر ديالى لعام 1937م، وعن الأضرار التي لحقت بقرية الهويدر⁽⁵⁶⁾ والقرى المجاورة لها، كما تسأل عن التدابير التي قامت بها الحكومة للحد من الأضرار التي أحدثتها السيول من جراء ذلك الفيضان، وهل في نية الحكومة منح السلف للمتضررين منها⁽⁵⁷⁾، فأجاب رئيس الوزراء جميل المدفعي، قائلاً: "إن الأضرار التي تسبب بها فيضان نهر ديالى كانت طفيفة، إذ أنها انحصرت في عدد من البساتين الواقعة على شاطئ النهر وفي الأراضي المنخفضة التي يطلق عليها الركاك ... وأنه ليس بإمكان

الحكومة منع تكرار هذه الفيضانات في تلك الأراضي، إذ أنها تقع بالقرب من الشواطئ ... ولا يمكن تحويل المياه الزائدة من جراء هذا الفيضان نحو بساتين مندلي المتعطشة⁽⁵⁸⁾. ونتيجةً للأضرار الجسيمة التي سببها فيضان نهر ديالى، طالب الفلاحون والمزارعون المتضررون من الحكومة مساعدتهم عن طريق منحهم السلف من أجل تلافي الأضرار، ولاسيما في قرية الهويدر⁽⁵⁹⁾.

المبحث الثالث

موقفه من تطور الأوضاع الداخلية في العراق في ضوء مناقشات مجلس النواب 1945-1956
أولاً: مشكلة الجراد وموقفها منها (1945-1947م)

ألف حمدي الباجه جي وزارته الثانية في (29 آب 1944م)، وضمت أعضاء وزارته السابقة ما عدا تحسين علي⁽⁶⁰⁾ وكلف أرشد العمري⁽⁶¹⁾ فضلاً عن تسنمه وزارة الخارجية بوزارة الدفاع وكالة، واستمرت مدة الوزارة ثمانية عشر شهراً⁽⁶²⁾، وهي آخر وزارة تألفت أثناء الحرب العالمية الثانية وفي عهدها انتهت الحرب⁽⁶³⁾. وقد باشر مجلس الأمة بعقد اجتماعه من دورته الاعتيادية في (2 كانون الأول 1944م)، وتلي خطاب العرش، الذي بدأ مناقشات مجلس الأمة حوله والخطاب على حد تعبير جريدة الرأي العام قد خيب آمال العراقيين⁽⁶⁴⁾. وأخذت المناقشات في مجلس الأمة تدين الوزارة لتماديها بعدم وضع برنامج واضح⁽⁶⁵⁾، وعلق على خطاب العرش النائب عن لواء ديالى عز الدين النقيب بأنه: "موضوع مليء بالآلام والأوجاع"⁽⁶⁶⁾. وعلى صعيد ذي صلة استمرت أسراب الجراد في التقدم باتجاه الأراضي العراقية بعد عام 1945م، من الأراضي الصحراوية في نجد والكويت، وأن الأراضي العراقية كانت ملوثة ببيوض الجراد المنتشرة في أراضي ألوية البصرة، والمنتفك، وكرلاء، والديوانية، والعمارة، وأقضية الكوفة، والمحمودية، والصويرة، والشامية⁽⁶⁷⁾. وفي الجلسة الثالثة لعام 1946م، طالب النائب عز الدين النقيب من وزير الاقتصاد بابا علي⁽⁶⁸⁾، بذل الجهود من أجل القضاء على أسراب الجراد ولاسيما من ناحية المواد المستعملة في طريقة مكافحته، فردّ الوزير المذكور موضحاً بأن طريقة مكافحة الجراد هي من اختصاص مديرية الزراعة، وهي الجهة الفنية التي تقرر استعمال السم، أو النفط، أو مخلوط السم مع (النخالة) قبل إرساله إلى المزارع، من أجل القضاء على أسراب الجراد⁽⁶⁹⁾، وبادر من جانبه وزير المالية عبد الإله حافظ، قائلاً: "إن وزارته قد اتخذت الإجراءات الكفيلة بتوفير الأموال اللازمة إلى مديرية الزراعة، من أجل القضاء على هذه الآفة الزراعية"⁽⁷⁰⁾.

وخلال الجلسة الثلاثين لعام 1947م، استفسر من جديد النائب عز الدين النقيب عن سبب انتشار أسراب الجراد في قضاء مندلي وعن الإجراءات التي ستتخذها الحكومة تجاه ذلك⁽⁷¹⁾، فأجاب النائب جمال بابان⁽⁷²⁾ بوصفه وزيراً للعدلية ووكيلاً لوزارة الاقتصاد في وزارة صالح جبر⁽⁷³⁾، قائلاً: "إن أسراب الجراد انتشرت بشكل واسع في عموم مناطق لواء ديالى، وأن وزارته مقابل ذلك قد اتخذت الإجراءات اللازمة لمكافحة هذا الوباء بما فيها قضاء مندلي"⁽⁷⁴⁾. وهكذا اتضح في سياق ما تقدم، أن آفة الجراد كانت من المشكلات التي هددت المحاصيل الزراعية في عموم مناطق العراق، وتحديدًا لمناطق القرى والأرياف، ولذلك حظي هذا الموضوع أيضاً باهتمام أعضاء مجلس النواب العراقي ومنهم نائب لواء ديالى عز الدين النقيب، فوضع نصب أعينه وجوب الاهتمام بمساعدة المتضررين من تلك الآفات، لما سببته لهم من خسائر مادية، إلا أن إجراءات الحكومة كانت قاصرة ولم تعالج الأمر بصورة جذرية، بل كانت معالجاتها سطحية وغير حاسمة.

في الجلسة مجلس النواب بتاريخ السادس والعشرين من آذار عام 1947م ناقش المجلس استقالة نائب بغداد حسين جميل⁽⁷⁵⁾ من المجلس ، اذ طالب نائب ديالى عز الدين النقيب النائب المستقيل إلى العدول عن قراره والعودة إلى عمله تلبية لنداء الشعب الذي انتخبه، ومع استمرار التدخل الحكومي في موضوع الانتخابات النيابية ، استمرت عملية استقالة بعض النواب من المجلس، فقد شهدت أيضاً الجلسة الخامسة عشرة من الاجتماع الاعتيادي للمجلس لعام 1949م مناقشة ذلك الموضوع في أروقة المجلس، وطالب النائب عز الدين النقيب جميع النواب الآخرين بان يرفضوا الاستقالات ويعيدوا النظر في الموضوع ، لأن الوضع السياسي غير ملائم ، لاسيما وان البلاد العربية كانت تمر في ظروف مضطربة وان المجلس بحاجة ماسة إلى نوابه بدلاً من انشغالهم في ذلك الموضوع⁽⁷⁶⁾.

ثانياً: آراءه اتجاه إصلاح الأوضاع الاقتصادية في العراق 1948-1956م

كانت اللجنة الأولى لإصلاح الوضع الاقتصادي بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، التقرير المقدم من لدن وزير المالية علي ممتاز الدفتري⁽⁷⁷⁾ في (2 آب 1948م) أمام وزارة مزاحم الباجه جي⁽⁷⁸⁾ فقد وضع هذا الوزير الحلول المناسبة للخروج من الأزمة الاقتصادية التي كانت البلاد تتخبط بها⁽⁷⁹⁾ ومنها ضرورة الحصول على قرض خارجي لايق عن ستة ملايين دينار، وتخفيض مصروفات الدولة ، والغاء قسم من مخصصات الموظفين، وتقليل عددهم ولسن قوانين جديدة للخدمة ، وايقاف الايفادات والبعثات العلمية ، وإعادة النظر في الضرائب المفروضة آنذاك⁽⁸⁰⁾. ولما اتضح لوزير المالية استحالة تنفيذ خطته الاصلاحية لأنها تتعارض مع مصالح المتنفذين واصحاب الحظوة، رفع كتاب استقالته الى رئيس الوزراء في (8 تشرين الثاني 1948م) الأمر الذي أدى إلى استقالة الباجه جي نفسه وقد خلفه في الحكم نوري السعيد⁽⁸¹⁾ فألف الوزارة السعيدية العاشرة (6 كانون الثاني 1949- 10 كانون الأول 1949م)، وعلى الرغم من كل الإجراءات التي اتخذتها الوزارة فقد استمرت الحالة الاقتصادية في الترددي لاسيما بعد هبوط أسعار الحاصلات الزراعية وتليل حركة التصدير ، وقد اعترف وزير المالية خليل إسماعيل بمشكلة الغلاء ووعده بمعالجة الموضوع، وعندما تولى عبدالكريم الأزري وزارة المالية في وزارة علي جودت الايوبي⁽⁸²⁾ الثانية (10 تشرين الأول 1949- 5 شباط 1950م) حاول جاهداً اصلاح الوضع الاقتصادي المتدهور وطالب من مجلس النواب بالموافقة على زيادة الرسوم والضرائب المفروضة واستحداث رسوم جديدة ولكنه جوبه بمعارضة من النواب، فقال النائب عز الدين النقيب: " سادتي بين وقت وآخر كلما تجد الحكومات العراقية ضيقاً مستحكماً في الخزينة تلجأ مع الأسف الشديد إلى رفع الرسوم الكمركية فتفرض الزيادات التي ترتأها على بعض أو على قسم كبير من الأشياء والحاجيات المستهلكة أي على المستهلك العراقي وكل هذه التعريفات تأتي من وراء الستار الذي يرمي على حد قول المسؤولين إلى حماية المنتوجات المحلية ولكن مع الأسف هذه لم تكن كما تدعي الحكومة المسؤولة"⁽⁸³⁾ وفي جلسة مجلس النواب بتاريخ الثالث عشر من شباط 1952م، ناقش المجلس المرسوم رقم (6) لعام 1952 الخاص بالانتخاب المباشر ، فقد كان لنائب ديالى عز الدين النقيب ، مداخلة جاء فيها " انه سبق وان قدم عدد من النواب طلباً إلى المجلس النيابي تضمن الأخذ بمبدأ الانتخاب المباشر وقد بينوا فيه الكثير من الآراء بخصوص هذا الموضوع ، ولكن على الرغم من مناقشة مجلس النواب لهذا الموضوع طويلاً الا انه مع الأسف كان مصيره الرفض، كما تقدم في الوقت نفسه فريق آخر من النواب المؤيدين للحكومة طالبوا فيه بضرورة تعديل قانون الانتخابات الموجودة ان ممارسة الفرد لحقوقه الدستورية الكاملة غير منقوصة هي من أهم التطورات السياسية والفكرية ولكن هذه الحقوق وممارستها لا تتم ولا تسمع

الا عن طريق الأحزاب وعلى هذا الأساس تشكلت الأحزاب وأخذت تنظم صفوفها من أجل ان تصل بالبلاد إلى مثلها العليا..⁽⁸⁴⁾ وانتقد النائب النقيب الأحزاب السياسية بشأن زجها الموظفين في شؤونها الحزبية، داعياً إلى "عدم التماهي بشكل عام في مثل تلك الأعمال لما لها من أبعاد خطيرة ليس على الدولة فحسب وإنما على المجتمع ، وشدد في الوقت نفسه على عدم جعل الموظف آلة صماء بيد الأحزاب لغرض تمشية المصالح الحزبية في البلاد وتهديدهم بالفصل والنقل اذا لم يبادروا بتنفيذ تلك الرغبات"⁽⁸⁵⁾ . وعندما طرح موضوع مناقشة لائحة تعديل قانون وسائل النقل البرية رقم (50) لعام 1935م في الاجتماع الاعتيادي للمجلس في عام 1952م . فقال النائب عز الدين النقيب: " انا أريد ان اعلق على هذه اللائحة من حيث المبدأ فقط . فقد جاء في الأسباب الموجبة التي تقدمت بها الحكومة ان الرسم الحالي الموجود على وسائل النقل البرية هي طفيفة لا تتلاءم مع بقية الضرائب المفروضة من قبل وهذا ما اعترفت به الحكومة بان الضرائب اثقلت كاهل المواطنين ولم تكتف بهذا ، بل ان الحكومة تريد ان تزيد من رسوم وسائل النقل البرية ومن رسوم أخرى تشدد على اصحابها ، في الوقت الذي نشكو فيه من حدة البطالة وزيادتها في البلد . فأرجو من معالي وزير المالية أن يسحب هذه اللائحة نظراً للأسباب التي قدمتها"⁽⁸⁶⁾ .

وفي جلسة مجلس النواب بتاريخ الثالث من آذار عام 1956م ، ناقش النواب موضوع(الحراسة الليلية)، لما لها من تأثير على المجتمع لكونها تخص أمن العائلة العراقية، اذ طالب النقيب من وزير الداخلية سعيد قزاز، بيان "أسباب إلغاء الحكومة رسومها على عاتق الأهالي وأودعها إلى عهدة الشرطة دون أن تتخذ التدابير التي من شأنها ان تحفظ أموال الناس وتعويضهم"⁽⁸⁷⁾، وقد رد الوزير على النائب بقوله : "ان هذا الأمر من واجب الحكومة ، ألا ان الأخيرة غير ملزمة بتحمل تبعات الجرائم التي يرتكبها الأفراد"⁽⁸⁸⁾ . وقد أنتقد النائب النقيب الوزير معلقاً على جوابه بقوله : " ان الحكومة نفت جميع المسؤوليات التي تقع جراء السرقات في الحراسة . فأنا حقيقة أسف على هذا التصريح ، إذ كانت الطريقة سابقاً تتم بين البلديات ومتعهدي الحراسة ، بل كانت هناك بعض البلديات تتعاقد مع الحراس وتضع شروط معينة تلزم الحراس بالأموال والتعويض عنها . وقد كانت الطريقة جارية ومتبعة لدى الكثير من البلديات وكان الحراس يؤدون التعويض عنها فيما اذا ثبت عليهم الإهمال ، أما الآن بهذا التصريح فإن الشرطة تخلت عن مسؤولياتها وبالتالي تعرض الأفراد والدور الى السرقة دون محاسبة . فأرجو من معالي وزير الداخلية أن ينظر الى هذه القضية وان يضع الحلول الملزمة لها"⁽⁸⁹⁾ . وخلال مناقشة النواب لائحة مكافحة البغاء داخل أروقة مجلس النواب ، تطرق عز الدين النقيب إلى الموضوع قائلاً: "أعتقد انه لا يوجد نائب في مجلس النواب يخالف هذه اللائحة التي جاءت لأغراض خدمة اجتماعية في هذا البلد وكل ما فيها هو الحد والتقليل من انتشار البغاء ووضع نصوص لعقاب السمسرة والإيقافات الأخرى.."⁽⁹⁰⁾ .

وتأسيساً ما تقدم، ان النائب عز الدين النقيب وعلى الرغم من مناقشاته وتعليقاته ومدخلاته لبعض من القضايا الاجتماعية، التي لها علاقة مباشرة بحياة الأهالي، ألا انها لم تغير شيئاً، اذ لم تتحسن الأوضاع الاجتماعية في البلاد، وبقيت الخدمات متردية مع مرافقة الفقر والجهل الملازمين للعراقيين، ألا انها مع ذلك كانت خطوة في الحياة الديمقراطية لكونها طالبت المسؤولين بالالتزام اتجاه مسؤولياتهم.

المبحث الرابع

موقفه من القضايا العربية والدولية في ضوء مناقشات مجلس النواب 1932-1956م

أولاً: موقفه من السياسة الإيرانية اتجاه العراق 1932-1956م

أما بخصوص العلاقات العراقية- الإيرانية، فقد كانت مشكلتي الحدود وقطع إيران للمياه عن روافد نهر دجلة من أكثر المواضيع حضوراً في مناقشات مجلس النواب العراقي، لذلك تطرق نائب ديالى عز الدين النقيب لتلك المشكلة في الجلسة المنعقدة بتاريخ 19 أيار 1932⁽⁹¹⁾ وقد وجه عز الدين النقيب في جلسة 28 نيسان 1933م سؤالاً شفويّاً إلى وزير الخارجية عبدالله الدملوجي⁽⁹²⁾ عن نتائج المساعي الدبلوماسية العراقية التي بذلتها الحكومة من أجل إيقاف التجاوزات الإيرانية على حصص المياه؛ فأجاب وزير الخارجية بأن الجهود ما زالت تبذل من أجل إنهاء المشكلة والحكومة ماضية في سياستها بالتفاوض مع إيران⁽⁹³⁾، وقد شكلت مشكلة الحدود مشكلة ثانية مع إيران ، ولمّا لم تنفع المفاوضات قامت الحكومة العراقية برفع شكوى إلى عصبة الأمم⁽⁹⁴⁾ على الرغم من توقيع اتفاقية عام(1937م) وميثاق سعد آباد بين العراق وإيران إلا أن ذلك لم يمنع المطامع الإيرانية في العراق، فقد اقدمت الحكومة الإيرانية على قطع المياه عن منطقة مندلي مما أوقع أضرار كبيرة في مزارعات المنطقة وقد سأل نائب ديالى عز الدين النقيب في مجلس النواب عن إجراءات الحكومة العراقية حيال منه هذا العمل: "لقد بلغ تجاوز الإيرانيين على حقوق أهالي مندلي من المياه أقصى شدة وستصبح بساتين مندلي في هذه السنة مهددة بالتلف والدمار ان لم تتخذ الحكومة التدابير الدبلوماسية العاجلة بهذا الشأن وذلك لتأمين جريان حقوقنا من المياه كما منصوص عليه في الاتفاقية المنعقدة بين الدولتين"⁽⁹⁵⁾

وانتقد النائب عز الدين النقيب في الجلسة المنعقدة بتاريخ الثالث من آذار 1956م إجراء الحكومة العراقية ، بشأن قضية تجاوز الإيرانيين لحق العراق في مياه نهر الوند ، وهي قضية أساسية تهم مزارعي ديالى فيما تخص المزارعين بعد تدني منسوب المياه ، الأمر الذي ترك تأثيراً سلبياً على بساتين خانقين ومزارعها . وبالتالي تعرض هذه البساتين والمزارع إلى التلف والحرمان من المياه ، على الرغم من المراسلات التي تمت بين الجانبين بهذا الأمر، كما طالب وزير خارجية العراق بوضع حل للمشكلة متسائلاً : " هل يجوز لدولة ان تتجاوز على حقوق دولة أخرى مجاورة لها في المياه وتستبدل مجرى النهر المشترك إلى جهة أخرى مالم توافق عليه الدولة المجاورة"⁽⁹⁶⁾

ثانياً: موقفه من القضايا العربية 1947-1952م

وقف البرلمان العراقي موقفاً مشرفاً من قضية المغرب العربي، فقد قدم عشرون نائباً ومنهم عز الدين النقيب طلباً طالبوا فيه بإرسال برقية احتجاجية على المظالم التي تقوم بها فرنسا في المغرب العربي وتعميمها على أعضاء هيئة الأمم المتحدة، ورؤساء الحكومات الكبرى، والمجالس النيابية للدول الكبرى ودول الجامعة العربية ورؤساء الدول العربية وبرلماناتها، رفعها رئيس مجلس النواب العراقي عبدالعزيز القصاب ، وهذا نصها: " في الوقت الذي تتطلع فيه الأمم المغلوبة على أمرها إلى فجر عالم جديد تسود فيه مبادئ الحرية والعدالة، وفي الوقت الذي تتطلع فيه هذه الأمم إلى تحقيق مبادئ ميثاق الاطلنطي ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة التي أقرتها جميع دول العالم الحرة، وتتحفز على استعادة حقوقها المغصوبة وإلى المناداة بحقوقها الطبيعية في الحرية والاستقلال. نرى بمزيد من الأسف دولة كفرنسا نفسها ضحية للاعتداء وحاربت من أجل حريتها واستقلالها تقف من شعوب شمال أفريقيا التي تكافح اليوم من أجل حريتها وحقوقها المشروعة المنصوص عليها في

ميثاق الأمم المتحدة تلك الشعوب التي ضحت كثيراً من دماء ابنائها في الكفاح ضد النازية والفاشية موقفاً غير عابئ بالضحايا التي قدمت من أجل قضية حرية الشعوب محاولة بذلك انكار ما لهذه الشعوب من الحقوق المشروعة في الحرية والاستقلال⁽⁹⁷⁾. وبالنظر الى ما يربط الشعب العراقي بالشعب المغربي من روابط تاريخية وقومية اجتمع مجلس النواب العراقي في جلسته المنعقدة في 18 حزيران 1947م وقرر استنكار السياسة الرجعية التي تتبعها الحكومة الفرنسية مع شعوب شمال أفريقيا" وأمرني أن أقدم باسمه احتجاجي هذا طالباً مناصرتكم على رفع هذا الاضطهاد عن هذه الشعوب ومناصرتها في نيل حقوقها واستقلالها"⁽⁹⁸⁾. لم يكتف النواب بهذه الإجراءات الاحتجاجية فطالبوا باتخاذ مواقف رادعة لفرنسا فقال نائب ديالى عز الدين النقيب: "أيها السادة لقد ضربنا الرقم القياسي في مثل هذه الأقوال لرفع الاحتجاجات كلما نجد اعتداء من دول ظالمة على حقوق العرب والبلاد العربية فلا بد حضراتكم اطلعتم على أكثرها.. أما اننا اكتفينا بهذه الاحتجاجات فلا اعتقد أن هناك أي فائدة نحصل عليها، ولهذا فأني أرى أن تتخذ الإجراءات اللازمة لقطع العلاقات السياسية كانت ام الاقتصادية حتى نكون خدمنا خدمة تذكر للبلاد العربية"⁽⁹⁹⁾.

وتحدث نائب ديالى عز الدين النقيب في جلسة مجلس النواب الاجتماع الاعتيادي الثالث لعام 1950م، منتقداً الحكومة بشأن القضايا العربية، اذ دعاها الى عدم الاكتفاء برفع الاحتجاجات وهذا ما لاحظنا في اعتداءات(اسرائيل) المتكررة على حدود شرقي الأردن ، "فلم تقم الدولة المعتدى عميها بما يترتب عميها من واجب وهو مقاتلة العدوان بالعدوان، وانما كانت تكتفي دائماً برفع الاحتجاجات والشكاوى فقط، لذا اعتقد انه يجب ان تتخذ الحكومة ومن ورائها مجلس النواب إجراءات من شأنها ان تقطع العلاقات السياسية والاقتصادية مع (اسرائيل)، فاذا اكتفينا بالاحتجاجات فلا ارى أي فائدة من ذلك ، لذا أرى أن تتخذ الإجراءات اللازمة بقطع العلاقات السياسية كانت ام الاقتصادية حتى نكون قد قدمنا بهذا العمل شيئاً للبلاد العربية"⁽¹⁰⁰⁾.

كما كان للنائب عز الدين النقيب موقف من التطورات السياسية في سوريا أبان حركة أديب الشيشكلي التي حدثت في التاسع والعشرين من تشرين الثاني عام 1951م وعزله للحكومة الشرعية التي كانت قائمة انذاك وزج رجالها في السجون، فضلاً عن انه عزل رئيس الجمهورية من منصبه الشرعي وحل المجلس النيابي وأعلن نفسه حاكماً عسكرياً مخالفاً بذلك الدستور ومتجاهلاً لمشاعر السوريين⁽¹⁰¹⁾. وعندما طرح ذلك الموضوع في مجلس النواب، انتقد النائب النقيب، الحكومة العراقية تجاه الأحداث في سوريا طالباً منها دعوة اللجنة السياسية لجامعة العربية للاجتماع من اجل اتخاذ موقف تجاه سورية لخروجها من أزمتها مبرراً ذلك بان تلك الأعمال جاءت في ظروف مضطربة وصعبة تمر بها الدولة العربية وهي احوج ما تكون إلى الهدوء والاستقرار، وطالب " بإعادة الحقوق الدستورية واطلاق سراح المعتقلين السياسيين وإعادة حريتهم. الا ان الحكومة العراقية لم تقم بهذه الإجراءات وإنما اكتفت بعمل واحد وهو عدم اعترافها بالوضع الراهن في سورية لكنها لم تقطع العلاقات الدبلوماسية معها. وكنا نتأمل منها الشيء الكثير.."⁽¹⁰²⁾، كما طلب من الحكومة العراقية ان " تكون حاضرة في تلك الجلسة بالذات ، متمثلة برئيس وزرائها او وكيل وزير خارجيتها لتوضيح بعض المعلومات عن موضوع التفاهات التي حصلت بين الحكومة وضباط الشيشكلي الانقلابيون عندما قدموا للعراق ... كما هاجم النائب الوقت نفسه موقف الجامعة العربية إزاء التطورات السياسية في سورية ، داعياً منها القيام بواجباتها وتحمل مسؤولياتها بدلاً من وقوفها مكتوفة الأيدي"⁽¹⁰³⁾.

ثالثاً: موقفه من التعاون بين العراق والولايات المتحدة الأمريكية 1940-1945م

بعد أن شرعت الحكومة العراقية مشروع القانون الوطني للمعارف⁽¹⁰⁴⁾، وأرادت تقديمه لمجلس النواب لإقراره، بدأت التحركات الأميركية⁽¹⁰⁵⁾ في ارسال وسطاء لمعرفة شروط مشروع القانون الوطني للمعارف في العراق باجتماع عقده الاب ادموند ولش (admund walsh)⁽¹⁰⁶⁾ نائب رئيس جامعة جورج تاون مسؤول عن إدارة شؤون الشرق الأدنى في وزارة الخارجية الأميركية بداية عام 1940م للبحث في كيفية إدارة المدارس الأميركية من ان تخضع للقانون العراقي، طالب الوزير الأميركي المفوض في بغداد إلى التريث في تطبيق القانون الجديد على المدارس الأميركية، وقد كان تركيز المفوض الأميركي في بغداد يقوم على ان نصوص عديدة من القانون المقترح تضر كثيراً في المؤسسات الأميركية في داخل العراق، وفي 14 نيسان 1940م أبلغت الخارجية العراقية المفوض الأميركي في بغداد بأن مشروع قانون التعليم قد أجازته مجلس النواب وان كان لم يرسل إلى مجلس الاعيان في دورة انتخابها يومذاك، وسوف يعلق على الدورة القادمة في الخريف ومن ثم يمكن استمرار المناقشات للوصول إلى حل يرضي المدارس الأجنبية المتخصصة⁽¹⁰⁷⁾.

وأثناء تلك المناقشة بين نائب لواء ديالى عز الدين النقيب سوء إدارة التعليم للحكومي قائلاً: "سادتي بالرغم من النفقات الطائلة على التعليم ووجود المتعلمين الكثيرين لم تتمكن الحكومة مع الاسف ان تهئى لهذه البلاد ولو عدد يسير من ابناؤها ليقوموا بالخدمة في تلك المدارس بدلاً من الأجانب الذين يدرسون فيها"، موجهاً تساؤله إلى الحكومة ما مصير الطلبة الذين سيتخرجون من تلك المدارس الأجنبية⁽¹⁰⁸⁾. زار الوصي عبدالاله الولايات المتحدة الأميركية في 22 أيار 1945م بدعوة من الرئيس الأميركي روزفلت، من اجل تقوية روابط التعاون الثنائي بين البلدين، فأظهرت الحكومة العراقية اهتماماً بالدعوة اذ انها عملت على تقديم التسهيلات والمعاملات للاتفاقيات والمواثيق بينهما، ولهذا سارع الكثير من التجار العراقيين للحصول على اجازة للاستيراد من الولايات المتحدة الأميركية، وقد بدأت الاسواق العراقية تعج بمختلف البضائع حتى ان (415) طلباً قدم للجهات المختصة للحصول على اجازات الاستيراد من قبل الولايات المتحدة الأميركية عام 1945⁽¹⁰⁹⁾.

وقد ناقش مجلس النواب العراقي تلك الزيارة في 30 أيار 1945م، وقد تحدث نائب لواء ديالى عز الدين النقيب بقوله: "ايها السادة سبق وان تكلمنا أثناء خطاب العرش على ضرورة ايجاد ميثاق قومي لتأمين تقدم المملكة، نحن بحاجة إلى نهضة عمرانية صناعية زراعية مستعجلة وهذا لا يمكن ما لم نهياً الرجال والمال، نحن نحتاج إلى خبراء بكل فرع من فروع العمل فعلينا ان نستقدمهم ونحث الحكومة بالإسراع لأعداد منهاج عملي وسريع لأن الفرصة سانحة لاستقدام الخبراء فان رحلة سمو الوصي المعظم إلى الولايات المتحدة الأميركية واستعداد حليفنا لكل مساعدة يهباً جواً حسناً من أجل انتقاء الخبراء فاني أرى ان تنتهز الحكومة فرصة سفر الوصي وتستقدم الخبراء من الولايات المتحدة الأميركية وتباشر بالعمل الفوري"⁽¹¹⁰⁾، وحقيقة الامر إن التعاون الأميركي مع العراق قد عزز من أواصر الصداقة بين البلدين، على أثر تلك الزيارة التي قام بها الوصي عبدالاله إلى الولايات المتحدة الأميركية في 22 أيار 1945م وقد أجرى خلالها مفاوضات للحصول على امتيازات نفطية ومسائل المرور عبر أراضيهِ والاتصالات السلكية واللاسلكية وغيرها⁽¹¹¹⁾. وعن مواجهة مؤثرات الحرب العالمية الثانية، أشار عز الدين النقيب نائب لواء ديالى عز الدين النقيب إلى أوضاع الولايات المتحدة الأميركية بانها تسير بخطوات واسعة لمعالجة اوضاعها الاقتصادية وتوضع منهاج للأعمار ما بعد الحرب⁽¹¹²⁾.

كان من الطبيعي أن يظهر التأثير الأميركي واضحاً في أعمال المنظمات الاقتصادية الدولية التي انشأت بعد الحرب العالمية الثانية مثل صندوق النقد الدولي وبنك الاعمار والانماء الدولي بحكم الدور الأميركي الفاعل في تأسيسها، فكان من الطبيعي ان يكون توجه تلك المنظمات متماشياً مع الاهداف الأميركية في العالم، فقد أسهمت الولايات المتحدة الأميركية في وضع اللبنة الأولى المتمثلة بألية عملها والشروط التي ينبغي على الدول المحتاجة والدول التي ترتبط معها باتفاقيات ومواثيق دولية للحصول على القروض المالية، وتعبيراً عن تلك النتائج ومدى التعامل والتعاون في العراق مع تلك المنظمات الدولية، فقد شهدت الجلسات البرلمانية لمجلس النواب العراقي مناقشات عدة، شارك فيها عدد من النواب منهم عز الدين النقيب دارت حول الجدوى الاقتصادية التي يمكن للحكومة العراقية ان تحققها مقابل دخول العراق لتلك المنظمات، وعقده الاتفاقيات الاقتصادية مع الامم المتحدة لعرض لائحة قانون تصديق اتفاقية بريتون وبيدز (Bretton Weds) في الولايات المتحدة الاميركية⁽¹¹³⁾. عُرِضت الاتفاقية في الجلسة المنعقدة في 22 كانون الاول 1945م وقُدِّمت تلك اللائحة من قبل وزارة المالية⁽¹¹⁴⁾، حيث بين مدير المحاسبات العام ابراهيم الكبير الفوائد الاقتصادية التي تأتي للعراق من تصديق تلك الاتفاقية التي تسمح للحكومة العراقية ان تستبدل الدينار العراقي بالدولار الأميركي مباشرة من دون المرور بالعملة الاجنبية الاخرى، مثل الجنيه الاسترليني البريطاني وهو ما يؤكد على وجود تعاون ثنائي بين البلدين ومصالح اميركية في العراق، يتطلب إدارتها واستثمارها بوجود تسهيلات نقدية منتظمة بين الدولتين، وعلى الحكومة العراقية ان تتخذ اجراءات مالية من شأنها ان تهنيء نفسها في الجانب الاقتصادي حتى تتمكن من التعامل مع تزايد التبادل المشترك التجاري بين العراق والولايات المتحدة الاميركية وتلك مؤشرات تدل على ان الولايات المتحدة الاميركية اصبحت بعد الحرب العالمية الثانية تمتلك نفوذاً اقتصادياً في العراق يوازي النفوذ الاقتصادي لبقية الدول الأجنبية، وهي المدة التي شهدت تنافساً بين الدول الأجنبية للسيطرة على مناطق النفوذ في الشرق الاوسط، وان الغرض الذي رمت اليه الاتفاقية هو أن تتمكن الحكومة العراقية من استبدال الدينار العراقي بالدولار الأميركي بأسعار مقرررة في المعاملات الاعتيادية التي تجري بعد توقيع الاتفاقية، وعليه فلا يلزم استبدال العملة العراقية بالعملة الأجنبية للحصول على الدولار الأميركي على حد تعبير مدير المحاسبات العام⁽¹¹⁵⁾. ورأى نائب لواء ديالى عز الدين النقيب، ان ورود لائحة اتفاقية بريتون وبيدز (Bretton Weds) وتصديقها يتعلق بصندوق النقد الدولي وبنك الاعمار والانماء الدولي، وفي حال تصديقها فإنها سوف تؤدي إلى انعاش الوضع المالي والاقتصادي للبلد وتسهيل التبادل التجاري بحرية تامة مع بقية الدول الأخرى، وقد طلب وكيل وزير المالية أحمد مختار بابان⁽¹¹⁶⁾ " الاستعجال في المصادقة على تلك الاتفاقية بالنظر إلى أهمية ذلك المشروع المالي؛ ولأنه يتعلق بمستقبل العراق المالي والاقتصادي وله انماء موارد البلاد"⁽¹¹⁷⁾، فيما أوضح رئيس الوزراء حمدي الباجه جي أهمية تلك الاتفاقية بقوله: " ان تلك الاتفاقية .. ذات فائدة عظيمة لجميع الدول لكنها تأخرت بسبب تأخر الاتفاق المالي بين انكلترا والولايات المتحدة الاميركية وكلنا نعرف ما صدم تجارة العراق من عراقيل في قضية الدولار حتى ان دولاب التجارة توقف توقفاً عظيماً لعدم امكانية ايجاد تنظيم مالي..، ومن فوائد هذه الاتفاقية تسهيل التبادل التجاري بين الامم ومنها العراق.."⁽¹¹⁸⁾، وكان عدد المصوتون على الاتفاقية (64) نائباً، والموافقون (63) نائباً ومنهم النقيب⁽¹¹⁹⁾.

الخاتمة:

كان للتنشئة الاجتماعية للنائب عز الدين النقيب أثرًا مهمًا في صيرورته السياسية والفكرية، ووصوله لعضوية مجلس النواب إذ كان من النواب المخضرمين الذين جرى انتخابهم في كل الدورات الانتخابية، مما مكّنه من الاطلاع على الكثير من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي مر بها العراق ابان الحكم الملكي، وذلك ما صقل قدراته في النقاش وطرح الآراء ازاء مختلف القضايا المحلية والدولية، وغالبًا ما كانت آراءه وقراراته في مجلس النواب مؤيدة لسياسة الحكومات العراقية وتوجهاتها الداخلية والخارجية. أولى النقيب عناية كبيرة بمناقشة القضايا ذات المساس بحياة الناس كأعمال البلديات والرسوم والأراضي والزراعة، وكانت طروحاته تهدف إلى تخفيف المعاناة عن كاهل المواطن، وتحسين مستواه المعاشي والاقتصادي والاجتماعي.

دافع النقيب وبحماسة كبيرة عن مصالح الأهالي من جراء التجاوزات الحدودية لدول الجوار لاسيما في موضوعات حصة العراق من المياه في روافد نهر ديالى، وطالب الحكومات العراقية بالتدخل الجدي لحل تلك المشكلة لاسيما مع الدولة الجارة إيران. اعتنى النقيب بالقضايا العربية بشكل واضح لاسيما قضايا المغرب العربي وسوريا، وكان يحث الحكومة دائما بأن تتخذ إجراءات فعلية وصارمة اتجاه الدول المعتدية على تلك البلدان، وأن لا تقتصر إجراءاتها بالكلام فقط.

اهتم عز الدين النقيب بمناقشة التعاون العراقي الأمريكي، وكان يرى بأهمية تطوير العلاقات بين الدولتين لاسيما في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لما سيحقق ذلك مصالحهما المشتركة، وكانت وجهة نظره تتطابق مع سياسة الحكومة العراقية بذلك الشأن.

الهوامش والمصادر

- (1) مير بصري، أعلام السياسة في العراق الحديث، دار الحكمة، ج2، (لندن، 2004م)، ص383.
- (2) حسن لطيف كاظم الزبيدي، موسوعة الشخصيات العراقية، ط2، (بيروت، 2013م)، ص383؛ صباح مهدي رميضي، ديالى سيرة أعلام ومسيرة أحداث، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب العراقي، (بغداد، 2010م)، ص266.
- (3) عبد الرسول سلمان الزبيدي وآخرون، نسب السادة العلويين في مندلي دراسة تاريخية، (بغداد، 1993م)؛ صباح مهدي رميضي، ديالى سيرة أعلام... ومسيرة أحداث، ص265.
- (4) عبد الرسول سلمان الزبيدي وآخرون، المصدر السابق، ص132؛ صباح مهدي رميضي، ديالى سيرة أعلام... ومسيرة أحداث، ص265.
- (5) خضير العزاوي، هذا هو لواء ديالى، (بغداد، 1971م)، ص146؛ صباح مهدي رميضي، نواب ديالى في البرلمان العراق المرحلة التأسيسية (الأولى) 1925-1928م، بحث منشور في مجلة ديالى، كلية التربية/جامعة ديالى، العدد الخامس، 2000م، ص245.
- (6) مير بصري، المصدر السابق، ص383.
- (7) المصدر نفسه، ص383.
- (8) توفي في مندلي في كانون الأول 1959م. ينظر: المصدر نفسه، ص383.
- (9) المصدر نفسه، ص384.
- (10) صباح مهدي رميضي، ديالى في ثورة العشرين، بحث منشور في مجلة ديالى، كلية التربية/جامعة ديالى، العدد الرابع، (1998م)، ص267.

- (11) مير بصري ، المصدر السابق، ص383.
- (12) الأحكام العرفية تدير استثنائي - تلجأ إليه السلطة التنفيذية عند الضرورة القصوى للدفاع عن كيان البلاد أو عن النظام القائم، كلما تعرضَ هذا أو ذاك إلى خطر جسيم داهم، كما في حالات الحرب أو الغزو الخارجي، أو الثورة المسلحة أو التمرد أو العصيان، أو حدوث اضطرابات جسيمة تخلُّ بالأمن إخلالاً خطيراً وأصبح من المتعذر مُجابهة تلك الحالات الاستثنائية بالسلطات الاعتيادية التي تملكها السلطة التنفيذية. وللمزيد من التفاصيل، ينظر: يعرب عبد الرزاق عبد الدراجي ، الأحكام العرفية في العراق ظروفها التاريخية وأثارها السياسية 1924-1957، رسالة ماجستير(غير منشورة)، كلية التربية، جامعة القادسية، (2009م)؛ علي طاهر تركي الحلي، الأحكام العرفية في العراق 1933-1939 دراسة في جدلية العلاقة بين مبررات السلطة التنفيذية، مجلة آداب الكوفة، مج(40)، القسم(1)، (آب 2019م)، ص304-338.
- (13) صباح مهدي رميض، ديالى في ثورة العشرين..، ص15.
- (14) مير بصري ، المصدر السابق، ص383.
- (15) المصدر نفسه، ص383.
- (16) المصدر نفسه.
- (17) خالد الدرة، مجلة الوادي، بتاريخ(15 آذار 1947م)؛ مير بصري ، المصدر السابق، ص383.
- (18) م.م.ن ، الدورة الانتخابية الثانية ، تقرير سكرتير المجلس عن أعمال اللجان الدائمة في الاجتماع غير الاعتيادي لسنة 1928م، (الجلسة الخامسة عشرة)، (9/7/1928م)، مطبعة الحكومة، (بغداد، 1929م)، ص42-43؛ جريدة الوقائع العراقية، العدد(672)، (تموز 1928م)، ص266.
- (19) م.م.ن ، تقرير سكرتير المجلس عن أعمال اللجان الدائمة في الاجتماع غير الاعتيادي لسنة 1928م، المصدر السابق، ص42-43.
- (20) م.م.ن، الدورة الانتخابية الثانية، الاجتماع الاعتيادي لسنة 1928م، (الجلسة الثانية)، (5/11/1928م)، ص5.
- (21) المصدر نفسه، كتاب لجنة أمور الإدارة والسياسة الموجه لرئيس مجلس النواب، العدد (107) والمؤرخ في (31/12/1928م).
- (22) النواب هم كلٌّ من: نواب البصرة : (مصطفى الطه ، ويوسف عبد الاحد ، وحسين العطية ، ومحمد سعيد العبد الواحد ، والسيد محمد جعفر وعبد النبي مير معلم)، ونائبي السليمانية : (محمد امين زكي و صبري علي أغا)، ونائب العمارة : عبدالرحمن المطير ، ونائب كركوك محمد علي قير دار ، ونائب ديالى عز الدين النقيب، ونائب الموصل خير الدين العمري . ينظر: المصدر نفسه، الجلسة (السادسة)، (3/1/1929م).
- (23) المصدر نفسه.
- (24) المصدر نفسه، الجلسة (السابعة) بتاريخ (7/1/1929م)، ص40.
- (25) المصدر نفسه ، الجلسة (الثامنة)، (10/1/1929م)، ص56.
- (26) المصدر نفسه ، الجلسة (التاسعة)، (14/1/1929م)، ص71.
- (27) المصدر نفسه ، ص77.
- (28) المصدر نفسه ، الجلسة (السادسة عشرة)، (14/2/1929م)، ص157.

- (²⁹) المصدر نفسه ، الجلسة (التاسعة عشرة)،(25/2/1929م)، ص 205.
- (³⁰) المصدر نفسه ، ص 205.
- (³¹) المصدر نفسه ، ص 206.
- (³²) المصدر نفسه ، ص 205-206.
- (³³) المصدر نفسه ، الجلسة (العشرون)،(28/2/1929م)، ص 209.
- (³⁴) توفيق السويدي(1891- 1968م): ولد توفيق بن يوسف السويدي في بغداد عام 1891م، اتم دراسته العالية في مدرسة الحقوق في استانبول وجامعة السوربون في باريس، تولى وزارة المعارف في وزارة عبدالمحسن السعدون الثالثة 1928-1929م، شغل منصب رئاسة الوزراء عام 1929م، ووزيراً للخارجية 1934م فوزيراً للعدلية 1935م، انتخب مراراً متعددة نائباً في مجلس النواب، عين نائب رئيس الوزراء عام 1943م، ثم تقلد رئاسة الوزارة مع وكالة الخارجية عام 1946م وشكل الوزارة للمرة الثالثة عام 1950م، عين نائباً لرئيس الوزراء عام 1958م، ، ينظر: زاير نافع الفهد، توفيق السويدي ودوره في السياسة العراقية 1945-1958، رسالة ماجستير(غير منشورة)، كلية التربية- جامعة البصرة، 1990م؛ الحكومة العراقية، وزارة الداخلية، الدليل الرسمي للمملكة العراقية لسنة 1936، مطبعة الباهو دنكور، ص869؛ توفيق السويدي، مذكراتي نصف قرن من تاريخ العراق والقضية العربية،(بيروت، 1969).
- (³⁵) للمزيد عن سيرته ونشاطه السياسي في العراق، ينظر: وصال عبد العزيز محمد، عبد العزيز القصاب وأثره الإداري والسياسي في العراق (1882-1965)، رسالة ماجستير(غير منشورة)، كلية التربية للبنات، جامعة بغداد، 2012؛ عبد العزيز القصاب، من ذكرياتي، دار عويدات للنشر، (لبنان، 1962م).
- (³⁶) ياسين الهاشمي(1884- 1937م): ولد عام 1884م في محلة البارودية من احياء بغداد، شغل وظائف ومناصب مختلفة منها: متصرفاً للواء المنتفك عام 1920م، اشترك في وزارة عبدالمحسن السعدون وزيراً للمواصلات والاشغال عام 1922-1923م، انتخب نائباً عن بغداد في المجلس التأسيسي ، فلما انعقد المجلس اُختير نائباً ثانياً للرئيس في 31/3/1924م، الف زارته الأولى في 4/8/1924م وشغل وزارة الدفاع علاوة على رئاسة الوزارة، أسس حزب الشعب في تشرين الثاني 1925م، عين وزيراً للمالية في وزارة جعفر العسكري الثانية للمدة من 21/11/1926-14/1/1928، ألف حزب الاخاء الوطني عام 1930م، ألف وزارته الثانية في 17/3/1935م وظل في الحكم إلى 29/10/1936م حين اضطر إلى الاستقالة على اثر انقلاب بكر صدقي، وللمزيد عن سيرته ودوره في السياسة العراقية، ينظر: سامي عبد الحافظ القيسي، ياسين الهاشمي ودوره في السياسة العراقية بين عامي 1922 – 1936، مطبعة حداد، ج1- ج2، (البصرة ، 1975م) .
- (³⁷) للمزيد عن دوره في تاريخ العراق المعاصر، ينظر: لطفي جعفر فرج عبدالله، عبد المحسن السعدون ودوره في تاريخ العراق السياسي المعاصر، مكتبة اليقظة العربية، (بغداد، 1988م).
- (³⁸) للمزيد عن الموضوع، ينظر: م.م.ن، الدورة الانتخابية الثانية، الاجتماع الاعتيادي لسنة 1928م ، الجلسة(الثامنة والثلاثون)،(29/4/1929م)، ص508-509.
- (³⁹) المصدر نفسه ، الجلسة (الثامنة والخمسون)، (11/6/1929م) ، ص866.
- (⁴⁰) المصدر نفسه ، ص868.

- (41) المصدر نفسه ، ص868.
- (42) الاتفاقية الدولية المرقمة(19): وهي اتفاقية العمل الدولية لعام 1930 بشأن العمل الاجباري او الالزامي بين جميع الدول. للمزيد، ينظر: م . م . ن ، الدورة الانتخابية التاسعة ، الاجتماع الاعتيادي لعام 1939 ، محضر الجلسة السابعة، في 5 شباط 1940، ص96-ص97؛ هيثم حامد المصاورة، المنتقى في شرح قانون العمل ، ط1، دار حامد للنشر والتوزيع، 2008، ص50.
- (43) م . م . ن ، الدورة الانتخابية التاسعة، الاجتماع الاعتيادي لعام1939، محضر الجلسة السابعة ، ص99.
- (44) المصدر نفسه ، ص99.
- (45) م.م.ن، الدورة الانتخابية الثالثة، الاجتماع الاعتيادي لسنة 1931، محضر الجلسة 30، في 12 آذار 1932، ص218-221.
- (46) الازمة الاقتصادية: وهي من اشهر الازمات المالية التي شهدها الاقتصاد العالمي بين عامي (1929-1933)، وقد عرفت بأزمة الكساد الكبير، اذ فقدت اسعار الاسهم في سوق الأموال الاميركية الكثير من قيمتها فتجاوز الانخفاض مؤشر (Dow Jones) اكثر من (80%) من قيمته مقارنة بأعلى قيمة وصلتها في تلك المدة، فضلاً عن الكساد الكبير في الميدان التجاري مقترناً بظهور حالات البطالة بارقام عالية. للمزيد، ينظر: ياسين طه ياسين، أثر الازمة الاقتصادية العالمية بين عامي (1929-1933) على الحياة الاجتماعية في العراق، مجلة آداب البصرة، العدد 53، 2010م، ص173.
- (47) م.م.ن، محضر الجلسة 30، 12 آذار 1932، ص222-226.
- (48) م . م . ن ، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع الاعتيادي لعام 1935، محضر الجلسة 52، في 9 نيسان 1936، ص949.
- (49) تعرض العراق لموجة من الفيضانات في تاريخه الحديث والمعاصر جراء سقوط الأمطار وذوبان الثلوج، وامتازت فيضانات نهري دجلة والفرات بأنها ذات طبيعة قاسية وغير منتظمة، مقارنةً بعدد من أنهار العالم الأخرى. ويوجد في العراق فصلين من الفيضانات، يتميز أحدهما عن الآخر، فالفيضان الأول يعرف بالفصل غير المستقر، إذ يبدأ من تشرين الثاني حتى نهاية آذار، وتكون الزيادة الحاصلة فيه ناتجة عن سقوط الأمطار والسيول، أما الفصل الثاني فيعرف بالفصل المستقر، ويحصل في شهري نيسان وأيار، وتكون زيادة المياه الحاصلة فيه من جراء ذوبان الثلوج في الأقسام العليا من نهر دجلة. ومن الأسباب الأخرى لحدوث الفيضانات أيضاً، انهيار السدود الترابية الموجودة على جانبي النهر، كونها سدود ترابية وكثيراً ما كانت تتآكل وتكسر عند تزامن فيضان نهري دجلة والفرات في آن واحد، مما سبب ذلك وهي متفاوتة من حيث قوتها وشدة تأثيرها على السكان، وخلفت خسائر مادية جسيمة، منها تهديم منازل الأهالي، وجرف المحاصيل الزراعية، وتفشي الأمراض والمجاعات، وزيادة عمليات الهجرة والنزوح إلى أماكن أخرى. وللمزيد من التفاصيل، ينظر: مدحت فضيل فتح الله ، صمود سكان وادي الرافدين أمام كوارث الفيضانات، ج 1، د . ط ، (بغداد، 1989)، ص 217؛ أحمد سوسة ، الري في العراق ، مطبعة التفيض الأهلية ،(بغداد، 1942)، ص32 ؛ جريدة البلاد، (بغداد)، العدد (1560) في 2 تشرين الثاني 1940م.

- (50) لمزيد من التفاصيل، ينظر: أحمد سوسة، فيضانات بغداد في التاريخ، ج 1، د. ط، (بغداد، 1963)، ص 144؛ محمد شوقي الحمداني، لمحات من تطور الري في العراق قديماً وحديثاً، (بغداد، 1945)، ص 49.
- (51) م. م. ن، الجلسة (24) في 25 كانون الثاني 1936، ص 363.
- (52) المصدر نفسه، ص 364.
- (53) المصدر نفسه، ص 365.
- (54) المصدر نفسه، ص 366.
- (55) م. م. ن، الجلسة (46) في 24 آذار 1936، ص 808.
- (56) قرية الهويدر: وهي قرية تقع في شمال مدينة بعقوبة في الجهة اليمنى إلى نهر ديالى، ويطلق عليها اليوم اسم: ركة حجي سهيل. مقابلة شخصية مع الدكتور صباح مهدي رميض، بتاريخ 13 آذار 2021.
- (57) م. م. ن، الجلسة (18) في 10 آذار 1938، ص 192-193.
- (58) المصدر نفسه، الجلسة (21) في 22 آذار 1938، ص 221.
- (59) جريدة البلاد، العدد (1103 و 1104) في 27 و 28 شباط 1938.
- (60) للمزيد عن سيرته ونشاطه العسكري والسياسي، ينظر: مريم عباس، تحسين علي ودوره العسكري والسياسي في العراق 1890-1970، رسالة ماجستير، كلية الآداب / الجامعة العراقية، 2021م.
- (61) ولد عام 1888م، من المهندسين والسياسيين البارزين في العهد الملكي، شغل وظائف هندسية في تركيا وفي عام 1919م، شغل الكثير من المناصب الادارية فعمل مديراً عاماً للبريد والبرق، فأميناً للعاصمة، فمديراً عاماً للري، ثم وزيراً للاقتصاد والمواصلات عام 1934م، عين وزيراً للخارجية ووزيراً للدفاع وكالة في وزارة حمدي الباجه جي عام 1944م، ترأس الوزارة في 1 حزيران 1946 وألف وزارته الثانية في عام 1954م. للمزيد من التفاصيل عن سيرته الاجتماعية ودوره السياسي في العراق، ينظر: منهل إسماعيل العلي بيك، أرشد العمري 1888 - 1978 دراسة تاريخية في دوره الإداري والسياسي والعسكري، د.م، (بغداد، 2006م).
- (62) عبدالرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، ط 4، مطبعة دار الكتب، ج 1، (بيروت، 1974م).
- (63) فاضل حسين، تاريخ الحزب الوطني الديمقراطي 1946-1958، مطبعة الشعب، (بغداد، 1963م)، ص 29.
- (64) جريدة الرأي العام، بغداد، العدد (1393) الصادر في (كانون الأول 1944م).
- (65) محاضر جلسات مجلس الأعيان لسنة 1944-1945م، الجلسة الثالثة، (17/1/1945م)، ص 10؛ عبدالزهرة الجوراني، الحياة البرلمانية في العراق 1939-1945 دراسة تاريخية، مطابع دار الشؤون الثقافية العامة، (بغداد، 2004م)، ص 165.
- (66) م. م. ن، الدورة الانتخابية العاشرة، الاجتماع الاعتيادي لسنة 1944-1945م، الجلسة الخامسة، (3 كانون الثاني 1945م)، ص 68.
- (67) د. ك. و، ملفات البلاط الملكي، وثائق وزارة الزراعة، الأرشيف الورقي، تسلسل (6).

(68) بابا علي: بابا علي الشيخ محمود، ولد في السلیمانیة عام 1912، وبعد أن أكمل دراسته الأولية في بغداد، سافر إلى مصر لغرض إكمال دراسته الجامعية، ثم سافر إلى نيويورك وحصل على شهادة الاقتصاد من جامعة كولومبيا عام 1933، وبعد عودته إلى العراق تولى وظائف مدنية عدة، ثم أصبح وزيراً للاقتصاد عام 1946، ونائباً عن السلیمانیة عام 1948، ووزيراً للمواصلات والأشغال عام 1958، توفي في السلیمانیة عام 1996. ينظر: أراس حسن ألفت، بابا علي الشيخ محمود الحفيد ودوره السياسي في العراق (1912-1996)، بغداد، 2014م.

(69) م. م. ن، الجلسة (3) في 26 آذار 1946، ص 20.

(70) المصدر نفسه، ص 21.

(71) المصدر نفسه، الجلسة (30) في 14 نيسان 1947، ص 91.

(72) جمال بابان: ولد في بغداد عام 1894، وبعد أن أكمل دراسته الأولية، تخرج في مدرسة الحقوق في بغداد عام 1914، انضم إلى الثورة العربية عام 1916، ثم اتخب نائباً عن لواء بغداد في دورات نيابية عدة، وعين وزيراً في مناصب وزارية عديدة، توفي ودفن في بيروت عام 1968. ينظر: سالار عبد الكريم فندي الدوسكي، دور نواب السلیمانیة في المجلس النيابي العراقي (1945-1958)، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التربية - الجامعة المستنصرية، 2007م.

(73) صالح جبر (1895-1957م): هو صالح بن جبر بن علي من قبيلة بني زيد في الشطرة من لواء المنتفك، ولد فيها عام 1895م من عائلة فقيرة والده نجار، تدرج في وظائفه من كاتب الى حاكم بعد ان تخرج من كلية الحقوق والى النيابة والادارة والوزارة وعضوية مجلس الاعيان الى نهاية المطاف برئاسة الوزارة، انظم الى صف نوري السعيد واصبح يده اليمنى فأختره في 25 كانون الاول 1938م وزيراً للمعارف في وزارته الثالثة واحتفظ بمنصبه في الوزارة الرابعة، ثم وزيراً للشؤون الاجتماعية في الوزارة الخامسة، ووزيراً للداخلية عام 1941م ثم في عام 1943م، ثم وزيراً للمالية 1944-1946م، ثم رئيساً لمجلس الاعيان عام 1947م، ثم رئيساً للوزراء 1947-1948م، توفي في بغداد عام 1957م. للمزيد عن سيرته ونشأته ودوره السياسي، ينظر: فاطمة صادق عباس، صالح جبر ودوره السياسي حتى عام 1957، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التربية، الجامعة المستنصرية، 2006م.

(74) م. م. ن، الجلسة (30) في 14 نيسان 1947، ص 92.

(75) للمزيد من التفاصيل عن حياته ودوره السياسي، ينظر: اية جميل عباس محمد، حسين جميل ودوره السياسي في العراق 1954 - 1968، رسالة ماجستير، جامعة بغداد - كلية التربية ابن رشد للعلوم الانسانية، 2015م.

(76) م. م. ن، الدورة الانتخابية الثانية عشرة، الاجتماع الاعتيادي لعام 1949، الجلسة الخامسة عشرة، في التاسع عشر من اذار 1950، مطبعة الحكومة، (بغداد، 1950م)، ص 189-190.

(77) علي ممتاز الدفتري: ينظر: حامد فرج عبدالحسين، علي ممتاز الدفتري ودوره السياسي في العراق 1940 - 1958م، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التربية/الجامعة المستنصرية، (2014م).

(78) مزاحم الباجه جي: مزاحم الباجه جي (1891-1982م): هو سياسي ودبلوماسي عراقي، ولد في بغداد عام 1891م، أصبح في عام 1924م عضواً في المجلس التأسيسي العراقي كممثل للحلة، عمل

وزيراً للمواصلات والاشغال 1924-1925م، ثم وزيراً للعدل عام 1925م، وزيراً للاقتصاد والمواصلات ووزيراً للداخلية عام 1931م، عين رئيساً للوزراء 1948-1949م. وللزيد عن سيرته ودوره في تاريخ العراق المعاصر، ينظر: فهد امسلم زغير، مزاحم الباجه جي ودوره في السياسة العراقية 1934 - 1968، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية التربية- الجامعة المستنصرية، 2012م.

(⁷⁹) للزيد عن منهاج الوزارة وأعمالها، ينظر: عبدالرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية..، ج 8، ص 26.

(⁸⁰) عبدالمجيد كامل التكريتي، مجلس الأمة العراقي البرلمان (الأعيان والنواب) 1945 - 1953م، دار الشؤون الثقافية العامة، (بغداد، 2002م)، ص 191.

(⁸¹) نوري السعيد: (1888 - 1958م): سياسي عراقي قدير، ولد في بغداد عام (1888م)، من عائلة من الطبقة الوسطى، حيث كان والده يعمل مدققاً في إحدى الدوائر في العهد العثماني وتعلم في مدارسها العسكرية، تخرج بالمدرسة الحربية في استانبول عام (1906م)، ثم دخل مدرسة أركان الحرب فيها عام (1911م)، عمل ضابطاً في الجيش العثماني وشارك بمعارك القرم شمال البحر الأسود بين الجيش العثماني والجيش الروسي وبعد خسارة العثمانيين عاد لوحده من القرم إلى العراق، اشترك في الثورة العربية الكبرى مع الشريف حسين بن علي عام (1916م)، تولى منصب رئاسة الوزراء في العراق (14 مرة)، شغل مناصب وزارية مهمة كوزارة الداخلية ووزارة الخارجية ووزارة الدفاع في حكومات عدة، ساهم بتأسيس عصبة الأمم وهيئة الأمم المتحدة والجامعة العربية، كانت له ميول نحو مهادنة بريطانيا على الرغم من حسه الوطني العالي، وصف بأنه رجل الغرب في العالم العربي، وكانت لديه مواقف قومية واضحة، كان له دور بارز في السياسة العراقية الداخلية والخارجية حتى نهاية العهد الملكي، وللزيد عن سيرته ودوره في السياسة العراقية، ينظر: عبد الرزاق أحمد النصيري، نوري السعيد ودوره في السياسة العراقية حتى عام 1932، مكتبة اليقظة العربية، (بغداد، 1987م)؛ سعاد رؤوف شير محمد، نوري السعيد ودوره في السياسة العراقية حتى عام 1945، مكتبة اليقظة العربية، (بغداد، 1988م)؛ عصمت السعيد، نوري السعيد رجل الدولة والإنسان، نيولوك للترجمة والنشر، (لندن، 1992م).

(⁸²) علي جودت الايوبي: ولد في الموصل عام (1886م)، كان من عائلة من أهل الموصل متوسطة الحال وأخذ لقبه من أسم جده (أيوب)، درس بالمدرسة الرشدية في الموصل ثم قدم الى بغداد، حيث كان في الخامسة عشرة من عمره فانضم الى المدرسة الرشدية العسكرية ثم المدرسة الاعدادية العسكرية وبعدها سافر الى استانبول ودخل المدرسة العسكرية وتخرج منها، عاد الى بغداد وعين مباشرة في دائرة الاركان في جيش بغداد، شغل منصب رئيس الوزراء ثلاث مرات للمدة من (1934 - 1935م)، ومن (1949 - 1950م)، وأخيراً في عام (1957م). توفي في بيروت في (4 اذار 1969م). وللزيد عن حياته ودوره في تاريخ العراق السياسي المعاصر، ينظر: جمعة عليوي فرحان ساجت الخفاجي، علي جودت الايوبي ودوره في السياسة العراقية حتى عام 1958، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية التربية- ابن رشد -جامعة بغداد، (1997م)؛ قحطان حميد كاظم العنبيكي، تاريخ العراق السياسي المعاصر 1914-1968م، مطبعة جامعة ديالى، (ديالى، 2016م)، ص 66.

- (83) م.م.ن، الجلسة المنعقدة بتاريخ(26/4/1950م)،ص341 ؛ عبدالمجيد كامل التكريتي، المصدر السابق ، ص195.
- (84) م.م.ن، الدورة الانتخابية الثانية عشرة ، الاجتماع الاعتيادي الرابع لعام 1951 ، الجلسة التاسعة ، في الثالث عشر من شباط 1952 ، مطبعة الحكومة ، بغداد ، 1951 م، ص92.
- (85) المصدر نفسه، ص93.
- (86) المصدر نفسه، الجلسة الحادية عشرة ، في الرابع عشر من شباط 1952 ، مطبعة الحكومة، بغداد، ص62-63.
- (87) م.م.ن، الدورة الانتخابية الخامسة عشرة ، الاجتماع الاعتيادي الثاني لعام 1955 ، الجلسة الثالثة والعشرين، في الثالث من اذار 1956 ، مطبعة الحكومة ،(بغداد، 1957م)، ص435.
- (88) المصدر نفسه .
- (89) المصدر نفسه ، ص436.
- (90) المصدر نفسه ،الجلسة الثانية والأربعين ، في السادس والعشرين من ايار 1956 ، مطبعة الحكومة ، (بغداد، 1957م)، ص688.
- (91) م.م.ن، الدورة الانتخابية الثالثة، الاجتماع الاعتيادي لسنة 1931 ، محضر الجلسة 55، 19 أيار 1932 ، ص588.
- (92) عبدالله الدملوجي(1895-1971م): هو عبدالله بن سعيد بن عبدالرحمن بن عبدالله شمس الدين بن مصطفى بن شيخ يوسف بن سليمان اغا الدملوجي، ولد في عام 1895م في مدينة الموصل ودرس بها، ثم في استانبول ، وحصل على شهادة الطب ، وعمل طبيباً خاصاً لابن سعود ثم اصبح وزيراً لخارجيته، وعاد إلى العراق عام 1928م وقد شغل مناصب مهمة في العهد الملكي منها وزارة الخارجية لثلاثة مرات، توفي عام 1971م. للمزيد، ينظر: عباس علي جمعة الايزرجاوي، المصدر السابق، ص124؛ مذكرات تحسين علي 1890-1970، تقديم ومراجعة : صالح محمد العابد، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، (بيروت، 2004م)، ص35-38.
- (93) م.م.ن، الدورة الانتخابية الرابعة، الاجتماع الاعتيادي لسنة 1933 ، محضر الجلسة 47، 28 نيسان 1934 ، ص644.
- (94) عبدالرزاق الحسني ، تاريخ الوزارات العرقية، ج5، المصدر السابق، ص23.
- (95) م.م.ن ، الجلسة المنعقدة بتاريخ(12/7/1947م)،ص732 ؛ عبدالمجيد كامل التكريتي، المصدر السابق ، ص293.
- (96) م.م.ن، الدورة الانتخابية الخامسة عشرة ، الاجتماع الاعتيادي لعام 1955 ، الجلسة الثالثة والعشرين ، في الثالث من آذار 1956 ، مطبعة الحكومة ،(بغداد، 1957م)، ص430.
- (97) م.م.ن، الجلسة المنعقدة بتاريخ(26/6/1947م)، ص638 ؛ عبدالمجيد كامل التكريتي، المصدر السابق، ص280.
- (98) محاضر جلسات مجلس النواب لسنة1947م، (26/6/1947م)، ص638 .
- (99) المصدر نفسه ، ص266 ؛ عبدالمجيد كامل التكريتي، المصدر السابق ، ص281.

(¹⁰⁰) م.م.ن ، الدورة الانتخابية الثانية عشرة، الاجتماع الاعتيادي الثالث(الثاني من كانون الأول 1950 – الحادي والثلاثين من أيار 1951)، الجلسة الثامنة عشرة ، في الأول من آذار 1951، ص266.

(¹⁰¹) م.م.ن ، الدورة الانتخابية الثالثة عشرة، الاجتماع الاعتيادي لعام 1951 ، الجلسة الرابعة ، في الثالث والعشرون من شباط 1952، مطبعة الحكومة ، (بغداد ، 1951م)، ص 15.

(¹⁰²) المصدر نفسه.

(¹⁰³) المصدر نفسه.

(¹⁰⁴) القانون الوطني للمعارف: قانون اخضاع المدارس الاجنبية لإشراف الوزارة وانهاء صيغتها الاجنبية. للمزيد، ينظر: م . م . ن ، الدورة الانتخابية التاسعة، الاجتماع الاعتيادي لعام 1939، محضر الجلسة 27، في 18 نيسان 1940، ص411.

(¹⁰⁵) للمزيد من التفاصيل عن التعاون العراقي الاميركي في ضوء جلسات مجلس النواب العراقي، ينظر: مشتاق طالب مطشر علي، التعاون العراقي الأميركي في ضوء محاضر مجلس النواب العراقي 1935-1958، رسالة ماجستير(غير منشورة)، كلية التربية للعلوم الإنسانية، جامعة ديالى، 2023م.

(¹⁰⁶)، ولد في 10 تشرين الاول 1885م في جنوب بوسطن في الولايات المتحدة الاميركية، جيو سياسي وأستاذ جامعي اميركي، توفي في 31 تشرين الاول 1956م في واشنطن. للمزيد، ينظر: عبدالرزاق الحلي، تاريخ التعليم في العراق في عهد الانتداب البريطاني 1921-1932، وزارة الثقافة والاعلام، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 2000، ص457.

(¹⁰⁷) م . م . ن ، الدورة الانتخابية التاسعة، الاجتماع الاعتيادي لعام 1939، محضر الجلسة 27، في 18 نيسان 1940، ص411.

(¹⁰⁸)المصدر نفسه ، ص412-413.

(¹⁰⁹) خالد صبحي احمد الخيرو، السياسة الخارجية العراقية 1945-1954، دار القادسية، (بغداد، 1986م)، ص275.

(¹¹⁰) م . م . ن ، الدورة الانتخابية العاشرة، الاجتماع الاعتيادي الثاني لعام 1944، محضر الجلسة 41، في 30 آذار 1945، ص516-517.

(¹¹¹) صبري فالح الحمدي، العلاقات الاميركية العراقية في ضوء مناقشات مجلس النواب العراقي 1945-1958، ط1، بيت الحكمة، (بغداد، 2011م)، ص71.

(¹¹²) م . م . ن ، الدورة الانتخابية العاشرة، الاجتماع الاعتيادي لعام 1944، محضر الجلسة الرابعة، في 1 كانون الثاني 1945، ص49.

(¹¹³) بريتون ويدز: وهي اتفاقية التي عقدت في عام 1944م في مدينة بريتون ويدز في الولايات المتحدة الاميركية، كان الهدف من تلك الاتفاقية ملئ الفراغ الذي نشأ بسبب تصدع قاعدة الذهب بعد قيام الحرب العالمية الثانية وفشل كل الجهود بالرجوع اليها، كما ان تلك الاتفاقية جاءت كرد فعل للفوضى النقدية والتقلبات في اسعار الصرف كما جاءت تلك الاتفاقية لتعبر عن مصالح القوة الاقتصادية الجديدة للولايات المتحدة الاميركية وطموحاتها في حرية التجارة واستثمارها للازدهار

- الدولي. للمزيد، ينظر: محمود حامد ، العلاقات النقدية الدولية، دار حميثيرا للنشر والترجمة، (القاهرة، 2017م)، ص21.
- (¹¹⁴) م . م . ن ، الدورة الانتخابية العاشرة ، الاجتماع الاعتيادي الثالث لعام 1945، محضر الجلسة السادسة ، في 22 كانون الاول 1945، ص25.
- (¹¹⁵)المصدر نفسه ، ص36.
- (¹¹⁶) أحمد مختار بابان (1900-1976م): هو أحمد بن حسن بك بن فتاح بك من آل بابان ولد في بغداد عام 1900 وهو كردي الاصل تولى العديد من المناصب الادارية منها وزير للعدلية، وعين رئيساً للديوان الملكي وعين متصرفاً للواء كربلاء وانتخب نائباً لعدة ألوية عراقية ، عين بمجلس الاعيان عام 1954 وتوفي عام 1976. للمزيد، ينظر: مأمون شاكر اسماعيل، أحمد مختار بابان ودوره السياسي في العراق ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية التربية ابن رشد، جامعة بغداد، 1999م ؛ ثامر عبد الحسن العامري، موسوعة العشائر العراقية، ج6، ص177.
- (¹¹⁷) نقلاً عن: م . م . ن، الاجتماع الاعتيادي الثالث لعام 1945، محضر الجلسة السادسة ، في 22 كانون الاول 1945، ص26.
- (¹¹⁸) المصدر نفسه ، ص27- 28.
- (¹¹⁹) المصدر نفسه، ص35.

Assist.Prof.Dr.Saad Muhammad Ali Hussein
College of Basic Education - Diyala University

Abstract:

The research follows the impact of Representative Izz al-Din al-Naqeeb in the debates of the Iraqi Council of Representatives in the period (1928-1958 AD), as he worked as a deputy in all electoral sessions during the research period except for the year 1937 AD, and he had a wide presence in discussing various economic, social and political issues in the sessions of the Iraqi Council of Representatives.

The research material was distributed to an introduction and four topics that dealt with his family life, the early days of his career, and his views in the Parliament regarding the internal situation in Iraq, as well as his position on some Arab and international issues.

The research reached several conclusions, the most important of which are: Representative Izz al-Din al-Naqeeb was one of the veteran deputies who worked in all electoral cycles, which enabled him to discuss various internal and external issues and express his opinions that were characterized by their agreement with the directions of the executive authority in most cases. Prejudice to people's lives, such as the work of municipalities, fees, lands, public health, and agriculture. His proposals aimed at improving the economic and social situation of the citizen, and the deputy captain stood firmly in defense of the interests of the Iraqi people, especially the farmers affected by the border transgressions of neighboring countries as a result of reducing Iraq's share of water in the tributaries of the Diyala River, Al-Naqeeb cared about Arab and international issues, especially issues of the Arab Maghreb and Syria, and Iraqi-American cooperation, and his discussions urged the Iraqi government to follow a policy supportive of Arab issues seriously and not be limited to statements and denunciations, and he believed in the importance of developing cooperation with the United States of America because of its important positive repercussions on Iraqi economy

Keywords: Ezz El-Din, Al-Naqib, House of Representatives.